العدد 14 مجلة دراسات في الإنسانيات والعلوم التربوية تموز 2026
No. 14 Journal of Studies in Humanities and Educational Sciences July 2026
Print ISSN 3006-3256 Online ISSN 3006-3264

لفظة سبع في جامع الامام الترمذي دراسة تحليله

م.م.مروة صدر الدين عبد الستار
ديوان الوقف السني-دائرة التعليم الديني والدراسات الاسلامية -شعبة البحوث

الملخص

تناول البحث الموسوم(لفظة سبع في جامع الإمام الترمذي دراسة تحليله)تتبع الأحاديث التي وردت فيها هذه اللفظة، والكشف عن دلالاتها اللغوية والشرعية، وبيان ما يترتب عليها من أحكام وفوائد، وقد اعتمدت الباحثة المنهج التحليلي في دراسة ثلاثة أحاديث من أبواب الحج، والسير، والصيد، من خلال تخريج الأحاديث، ودراسة أسانيدها، والحكم عليها، وبيان غريب ألفاظها، وشرح متونها، واستنباط ما تضمنته من أحكام وفوائد. وتوصل البحث إلى أن لفظة **"سبع"إذ** جاءت في السياقات الحديثية بمعنى الحيوان المفترس ذي الناب الذي يعتدي بطبعه، وأن دلالتها تختلف باختلاف السياق الوارد فيه الحديث، كما بيّن البحث منهج المحدثين في نقد الأسانيد، وأثر ذلك في تقويم الروايات والحكم عليها، مع الاستفادة من أقوال أئمة الجرح والتعديل وشراح الحديث، وأظهرت الدراسة أن الأحاديث المتعلقة بلفظة «سبع» اشتملت على أحكام شرعية متعددة، منها جواز قتل السباع المؤذية للمحرم، وتحريم أكل كل ذي ناب من السباع، وبيان بعض الأحكام المتعلقة بالصيد وآنية غير المسلمين، مما يعكس شمول السنة النبوية في تنظيم شؤون الحياة وتحقيق مقاصد الشريعة في حفظ النفس ورفع الضرر. ويؤكد البحث أهمية الدراسة التحليلية للحديث النبوي في إبراز الدلالات اللغوية والفقهية والحديثية للنصوص النبوية، وربطها بأقوال العلماء والمصادر الحديثية المعتمدة.

الكلمات المفتاحية: لفظة سبع، جامع الإمام الترمذي، الحديث التحليلي، دراسة الإسناد، السباع، السنة النبوية.

.The Word "Sab'" in Jami' al-Imam al-Tirmidhi An Analytical StudyAsst

Lect. Marwa Sadr al-Din Abdul Sattar
Sunni Endowment Office - Department of Religious Education and Islamic Studies Research Division

Abstract

This study aims to examine the term **“Sabuʿ (predatory beast)”** as it appears in **Jāmiʿ al-Tirmidhī** through an analytical hadith-based approach. It investigates the linguistic and juristic implications of the term by analyzing the hadiths in which it occurs and identifying the legal rulings and scholarly benefits derived from them. The research adopts an analytical methodology covering three hadiths from the chapters on pilgrimage (Ḥajj), military expeditions (Siyar), and hunting (Ṣayd). Each hadith is examined through authentication (takhrīj), chain of transmission (isnād) analysis, grading, explanation of unfamiliar vocabulary, textual interpretation, and extraction of legal and educational benefits.The study concludes that the term **“Sabuʿ”** refers to predatory animals possessing fangs and characterized by aggression, while its precise implication varies according to the context of each hadith. The research also highlights the methodology of hadith scholars in evaluating chains of transmission and demonstrates the significance of the science of al-jarḥ wa al-taʿdīl in determining the authenticity of narrations. Furthermore, the analyzed hadiths establish several important legal rulings, including the permissibility of killing harmful predatory animals

during pilgrimage, the prohibition of consuming predatory beasts with fangs, and rulings concerning hunting and the use of utensils belonging to non-Muslims. The study emphasizes the importance of analytical hadith research in revealing the linguistic, juristic, and methodological dimensions of the Prophetic Sunnah and its role in achieving the objectives of Islamic law.

Keywords: Sabuʿ (Predatory Beast), Jāmiʿ al-Tirmidhī, Analytical Hadith Study, Isnād Analysis, Hadith Interpretation, Islamic Jurisprudence, Predatory Animals, Prophetic Sunnah.

المقدمة

الحمد لله الذي خلق الإنسان في أحسن تقويم, وجعل له من نفسه روحًا يسكن إليها وتكونَ لهُ خيرَ مُعين, فسبحان من خلق لسيدنا آدم عليه السلام حواء, ورزق سيدنا الحبيب محمد ﷺ بخديجة فكانت خير نساء العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمةً للعالمين سيدي وسندي وقرة عيني رسول الله ﷺ الذي أرسى قواعد الدين, فتركنا على محجة بيضاء بها يستنير المهتدين, وأرضى اللهم عن آله الطيبين طاهرين وعن أصحابه الغرّ الميامين, وعن تابعين وعمن أتبِعهم بإحسان إلى يوم الدين.فإنَّ الاشتغال بعلم الحديث النبوي خير للعمل به في الدنيا قبل الآخرة، ولا سيما علم يتعلق بحديث الرسول ﷺ، الذي عرفنا صحيحه من مُعَلِّه وموصوله من مرسله، ولا يتأتى ذلك إلا بدراسة موسعة لمرويات حيث ان الحديث التحليلي هو نتاج رحلة طالب العلم في العلوم والمعارف التي تعلمها طيلة حياته العلمية فهو الآن يصب معارفه وعلومه في وعاء واحد؛ وهو هذا الحديث العظيم، فيتنقل بين رياضه مرة في التخريج، وتارة في التراجم، وأخرى في العلل، ثم في المصطلح، ثم يتنقل في بحار المتن متنقلاً بين المعنى العام للحديث وكلماته وفوائده .

المبحث الأول : أبْوَابُ الحَجِّ عَنْ الرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

الحديث مَا يَقْتُلُ المُحْرِمُ , مِنَ الدَّوَابّ

قال الترمذي :حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، **عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَقْتُلُ المُحْرِمُ السَّبُعَ العَادِيَ، وَالكَلْبَ العَقُورَ، وَالفَأْرَةَ، وَالعَقْرَبَ، وَالحِدَأَةَ، وَالغُرَابَ»**.

المطلب الأول : تخريج الحديث.

اخرجه : البخاري [1], مسلم [2], ابو داود [3], والترمذي [4], وابن ماجه [5]

المطلب الثاني : دراسة الاسناد.

1. أحمد بن منيع بن عبد الرحمن, البغوي يلقب أبو جعفر الأصم الحافظ [6].

روى عن: إسحاق بن عيسى ابن الطباع , وأسباط بن محمد القرشي ،, وهشيم بن بشير واخرين.

روى عنه: أبو يعلى أحمد بن علي ابن المثنى الموصلي , والجماعة سوى البخاري، واخرون [7].

1() صحيح البخاري, كتاب جزاء الصيد _ باب ما يقتل المحرم من الدواب: 3/ 13 (1828) وجاء بلفظ خمسة .

2() صحيح الامام مسلم: كتاب الحج _ باب ما يستحب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم:2/ 856 (1198), وجاء بلفظ اربعة اسقط العقرب .

3() سنن ابي داود: كتاب المناسك – باب ما يقتل المحرم من الدواب,170/2(1848).

4() سنن الترمذي : ابواب الحج – باب ما يقتل المحرم من الدواب , 187/2 , 188(838).

5() سنن ابن ماجه : ابواب مناسك – باب ما ينهي عنه المحرم من صيد ,275/3, 276, (3090).

6() ينظر : تهذيب التهذيب , لابن حجر :84/1 .

7() ينظر :تهذيب الكمال , للمزي :1/ (495 _ 496).

قال ابو زرعة الرازي [1]:«صدوق» وقال الذهبي [2]: الحافظ صاحب المسند وقال بن حجر [3]: ثقة حافظ من العاشرة , مات سنة أربع وأربعين ومائة, وله أربع وثمانون.

2. هشيم أبن بشير أبن قاسم بن دينار السلمي , أبو معاوية [4].

روى عن: يزيد بن أبي زياد الأجلح أبن عبد الله الكندي , وإسماعيل بن أبي خالد.

روى عنه: أحمد بن منيع البغوي , وإبراهيم بن عبد الله بن حاتم الهروي, وإبراهيم بن مجشر [5].

قال علي أبن المديني [6]: أمير المؤمنين المحدثين, وقال الذهبي [7]:حافظ بغداد إمام ثقة مدلس وقال بن حجر [8]: ثقة ثبت كثير تدليس والإرسال الخفي, من السابعة مات سنة ثلاث وثمانين ومائة وقد قارب الثمانين .

3. يزيد أبن أبي زياد القرشي الهاشمي , أبو عبد الله [9].

وروى عن: إبراهيم النخعي , وعبد الرحمن بن أبي نعم البجلي وعبيد الله بن جرير بن عبد الله البجلي.

روى عنه: أسباط بن محمد القرشي، وهشيم بن بشير وأبو يحيى إسماعيل ابن إبراهيم التيمي [10].

قال بن سعد [11]:كان ثقة في نفسه إلا أنه اختلط في آخر عمره فجاء بالعجائب,

و قال العجلي [12]:ثقة جائز الحديث وكان بآخره يلقن , وقال الذهبي [13]: عالم فهم صدوق ردئ الحفظ لم يترك مقرونا, وقال بن حجر [14]: ضعيف كبر تغير وصار يتلقن , من الخامسة مات سنة ست وثلاثين ومائة .

4. ابن ابي نعم : عبد الرحمن أبن أبي نعم البجلي ,أبو حكم الكوفي [15].

روى عن: أبي هريرة , والمغيرة بن شعبة ، وأبي سعيد الخدري.

روى عنه: إبراهيم أبن أبي عطاء , وابنه الحكم أبن عبد الرحمن أبن أبي نعم , ويزيد بن أبي زياد [16].

ذكره بن حبان [17]: في طبقة التابعين من كتابه الثقات , وقال الذهبي [18]: كان يحرم من السنة إلى السنة ويقول لبيك لو كان رياء لاضمحل , وقال بن حجر [19]: عابد صدوق من الثالثة , مات قبل المائة.

5. أبو سعيد: ابي سعيد الصحابي هو سعد بن مالك أبن سنان بن عبيد بن ثعلبة بن عبيد بن الابجر وهو خدرة بن عوف أبن الحارث بن الخزرج الأنصاري أبو سعيد الخدري. استصغر يوم أحد وغزا بعد ذلك 12 غزوة [20]هو أول من شاهده الخندق، وكان ممن حفظ عن الرسول الله صلى الله عليه وسلم سنن كثيرة، وروى عنه علما جما، وكان من نجباء الأنصار وعلمائهم وفضلائهم [21].

1() الجرح والتعديل , لابن أبي حاتم: 2/ 78 .
2() ينظر : الكاشف , لذهبي :204/1 .
3() ينظر : تقريب التهذيب : لابن حجر :ص 85 .
4() ينظر : تهذيب التهذيب, لابن حجر :11/ 59 .
5() ينظر : تهذيب الكمال , للمزي :30/ (272 _275) .
6() ينظر : العلل , لابن المديني :ص 40 .
7() ينظر : الكاشف , لذهبي :338/2 .
8() ينظر : تقريب التهذيب , لابن حجر :ص 574 .
9() ينظر : تهذيب التهذيب, لابن حجر : 11/ 329 .
10() ينظر : تهذيب الكمال , للمزي: 32/ (136 _137).
11() ينظر : الطبقات , لابن سعد:460/8 .
12() ينظر : الثقات , للعجلي :364/2 .
13() ينظر : الكاشف , لذهبي :382/2 .
14() ينظر : تقريب التهذيب , لابن حجر :ص 601 .
15() ينظر : تهذيب التهذيب , لابن حجر :286/6 .
16() ينظر : تهذيب الكمال , للمزي :17/ 457 .
17() ينظر : الثقات , لابن حبان: 112/5 .
18() ينظر : الكاشف , الذهبي :646/1 .
19() ينظر : تقريب التهذيب , لابن حجر :ص 352 .
(20) ينظر : تهذيب التهذيب، لابن حجر: 3/ 479.
(21) ينظر : الاستيعاب، لابن عبد البر: 2/ 602، اسد الغابة، لابن اثير: 138/6، الاصابة، لابن حجر: 147/7.

المطلب الثالث : الحكمُ على الحديث.

الحديث اسناده ضعيف , من اجل يزيد بن ابي زياد قالو انه رديء الحفظ وضعيف كبر وتغير [1]

قال الترمذي [2] " الحديث حسن والعمل على هذا عند أهل العلم ", وقال بن حجر [3] الحديث فيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف , وإن حسنه الترمذي .

وبهذا يرتقي الحديث الى الحسن لوروده في الصحيح البخاري بلفظ خمسة [4]

المطلب الرابع : غريبُ الحديثَ.

1. العادي : هو ظالم الذي يفترس الناس [5] وقيل ايضا : العدو [6]

المطلب الخامس : شرح الحديث.

ذهب الكثير من العلماء الى جواز قتل انواع من الدواب الفواسق في الحل والحرم عن أبي سعيد الخدري رحمه الله عن النبي ﷺ، قال: يقتل المحرم السبع العادي، والكلب العقور، والفأرة، والعقرب، والحدأة، والغراب، لفظ الترمذي.

قال المظهري: يقتل المحرم السبع العادي: الذي يقصد الإنسان والمواشي بالقتل والجراحة كالأسد والذئب والنمر [7]

وقال المبار كفوري: أي الظالم الذي يفترس الناس ويعقر فكل ما كان هذا الفعل نعتا له من أسد ونمر وفهد ونحوها فحكمه هذا الحكم وليس على قاتلها فدية [8]

قال العيني: في وصف الدواب المذكورة بالفسق خروجها عن حكم غيرها من الحيوان والفسق في أصل كلام العرب: الخروج ومنه فسقت الرطبة إذا خرجت عن قشرها، وقوله تعالى: {ففسق عن أمر ربه} [9] أي: خرج، وسمي الرجل فاسقا لخروجه عن طاعة ربه، وهو خروج مخصوص، وسميت هذه الخمس فواسق لخروجها عن الحرمة التي لغيرهن وأن قتلهن للمحرم وفي الحرم مباح، فالغراب ينقر ظهر البعير وينزع عينه إذا كان مسيرا، ويختلس أطعمة الناس قال الجاحظ [10]" الغراب الأبقع غريب، وهو غراب البين، وكل غراب فقد يقال له: غراب البين إذا أرادوا به الشؤم إلا غراب البين نفسه غراب صغير، والحدأة كذلك تختلس اللحم والفراريج، والعقرب تلدغ وتؤلم، والفأرة تسرق الأطعمة وتفسدها وتقرض الثياب وتأخذ الفتيلة من السراج وتضرم بها البيت، والكلب العقور يجرح الناس. قوله: يقتلن في الحرم على صيغة المجهول، وقد تقدم في رواية نافع في أول الباب: ليس على المحرم في قتلهن جناح, وفي رواية زيد بن جبير: يقتل المحرم ، وفي رواية حفصة: لا حرج على من قتلهن [11]

وفي رواية مسلم: يقتلن في الحل والحرم [12] وفي حديث أبي هريرة عند أبي داود: خمس قتلهن حلال ! وعند مسلم في حديث زيد بن جبير أنه أي الرسول، ﷺ أمر أن تقتل الفأرة , وفي رواية ثانية له: كان يأمر

1() ينظر : تقريب التهذيب , لابن حجر :ص 601 .

2() سنن الترمذي : ابواب الحج – باب ما يقتل المحرم من الدواب , 2/187(838).

3() التلخيص الحبير, أبن حجر : 2/ 580 (1090).

4() صحيح البخاري, كتاب جزاء الصيد _ باب ما يقتلُ المحرم من الدواب: 3/ 13 (1828) .

5() ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر, لابن اثير:3/ 193 , لسان العرب ,الافريقي: 15 / 33, مجمع بحار الانوار , الكجراتي :3/ 539.

6() مختار الصحاح ,الرازي: ص 203.

7() ينظر : المفاتيح في شرح المصابيح, المظهري : 3/ 352 .

8() ينظر : تحفة الاحوذي , المبار كفوري : 3/ 488.

9() سورة الكهف : اية 5.

10() ينظر : الحيوان, الجاحظ : 3/ 211.

11() صحيح البخاري, كتاب بدء الخلق _ باب: خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم: 4/ 129 (3314), والحديث صحيح , باب جزاء الصيد ونحوه_ باب ما يقتل المحرم من الدواب:3/ 13 (1826)(1827)(1828).

12() صحيح مسلم : كتاب الحج _ باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم: 2/ 856(1827).

بقتل الكلب العقور [2] وحاصل الكل يرجع إلى أن قتل هذه الخمسة فليس فيه إثم على المحرم وفي الحرم [3].

المطلب السادس : الاحكام والفوائد المستنبطةُ من الحديثَ.

1. في الحديث جواز قتل هذه الفواسق من الدواب للمحرم [4].
2. مشروعية قتل ما فيه أذية من الحيوانات والحشرات، كالحية، والذئب، والأسد، والنسر، والعقاب ، الذي أباح قتلهن من أجل فسقهن، وقد نص على بعضها [5].
3. الحنفية يرون الاقتصار على هذه الخمسة التي وردت في النص فلأن يأذن في قتل ما تحقق منه الأذى كان أولى، وجمهور العلماء يعدون الحكم إلى غيرها، مما في طبعه الأذى، ويرون أن ما في النص جاء على سبيل المثال، كما أن مفهوم العدد ليس بحجة عند كثير من الأصوليين، ولذا جاء في بعض الروايات: "أربع وجاء في بعض الروايات عدد المؤذيات إلى سبعة أنواع، وقول الجمهور هو الصحيح" [6].
4. استدل بالحديث على تحريم أكل المذكورات في الحديث، وما ألحق بها مما يؤذي بطبعه، فإن الأمر بقتلها دليل حرمتها [7].
5. اتفق العلماء على: إخراج الغراب الصغير الذي يأكل الحب من ذلك، ويقال له: غراب الزرع , يعني أنه لا يدخل في إباحة قتل الصيد، بل يحرم صيده [8].

المبحث الثاني : ابواب السِّيَرِ عَنْ رَسُولِ ﷺ

بَابُ ذكر فِي الِانْتِفَاعِ بِآنِيَةِ المُشْرِكِينَ

قال الترمذي: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ الطَّائِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ، **قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قُدُورِ المَجُوسِ، فَقَالَ: أَنْقُوهَا غَسْلًا، وَاطْبُخُوا فِيهَا، وَنَهَى عَنْ كُلِّ سَبُعٍ ذِي نَابٍ .**

المطلب الأول : تخريج الحديثَ.

اخرجه: البخاري [9] ومسلم [10] وابي داود [11] والترمذي [12] وابن ماجه [13].

المطلب الثاني : دراسة الاسناد.

1. زيد بن أخزم الطائي النبهاني يلقب أبو طالب البصري [14].

روى عن: إبراهيم أبن عمر بن أبي الوزير، وأبي قتيبة سلم بن قتيبة وإسحاق بن إدريس, واخرين.

روى عنه: الجماعةُ سوى مسلم، وإبراهيم بن محمد الخنازيري واخرون [15].

1() سنن ابي داود : كتاب المناسك _ باب ما يقتل المحرم من الدواب : 3/ 243(1847), وقال الحديث صحيح واسناده قوي .

2() صحيح مسلم : كتاب الحج _ باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم: 2/858 (1200).

3() ينظر : عمدة القاري: العيني : 10/ 183.

4() ينظر : المصدر نفسه : 10/ 179.

5() ينظر : توضيح الاحكام , عبد الله بسام : 4/ 85 .

6() ينظر : الاختيار , ابو مودود الموصلي : 1/ 145, ينظر , المحلى , لابن حزم :5/ 267.

7() ينظر : توضيح الاحكام , عبد الله بسام : 4/ 86 .

8() الموسوعة الفقهية الكويتية, مجموعة من المؤلفين : 2/ 166 .

9() صحيح البخاري :كتاب الذبائح والصيد_ باب القوس, 7/86(5478), باب ما جاء في التصيد,7/88(5488),باب انية المجوس والميتة,7/90(5496).

10() صحيح مسلم: كتاب الصيد والذبائح_ باب الصيد بالكلاب المعلمة.3/1532(1930).

11() سنن ابي داود: اول كتاب الاطعمة_ باب الاكل في انية اهل الكتاب والمجوس والطبخ,5/649(3839).

12() سنن الترمذي: ابواب السير _باب في الانتفاع بانية المشركين, 3/ 219 (1560), ابواب الاطعمة _ باب في الأكل في آنية الكفار,3/319(1796)(1797).

13() سنن ابن ماجه: ابواب الجهاد - باب الأكل في قدور المشركين, 4/100(2831), كتاب الصيد _ باب صيد الكلب,2/1069(3207).

14() ينظر : تهذيب التهذيب, لابن حجر :3/ 393 .

15() ينظر : تهذيب الكمال , للمزي :10/ 5 _ 6.

قال الخطيب [1] بصري ثقة , وقال الذهبي [2] الحافظ , وقال بن حجر [3] ثقة حافظ من طبقة الحادية عشرة استشهد في كائنة الزنج في البصرة سنة 257.

2. ابو قتيبة : سلم بن قتيبة شعيري أبو قتيبة خراساني [4]

روى عن: شريك بن عبد الله النخعي , وإبراهيم أبن عبد الرحمن وشعبة بن الحجاج , واخرين.

روى عنه: زيد بن أخرم الطائي, و أحمد أبن أبي عبيد الله السليمي ، وبسطام بن الفضل السدوسي , واخرون [5]

قال ابي حاتم [6] ليس به بأس، كثير الوهم، يكتب احاديثه , وقال الذهبي [7] ثقة يهم , وقال بن حجر [8] صدوق من التاسعة مات سنة 200 أو بعدها .

3. شعبة بن الحجاج ابن الورد العتكي الأزدي أبو بسطام الواسطي ثم البصري [9]

وروى عن: إبراهيم بن عامر بن مسعود , و أبان بن تغلب، والمنهال ابن عمرو واخرين.

روى عنه: إبراهيم بن طهمان , وإبراهيم بن سعد الزهري، ومحمد بن جعفر غندر وآخرون [10]

قال البخاري [11] كان سفيان يقول: شعبة أمير المؤمنين في الحديث النبوي ،

وقال الذهبي [12] أمير المؤمنين في الحديث له نحو من 200 حديث ثبت حجة ويخطئ في الاسماء قليلا,

وقال أبن حجر [13] ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول هو أمير المؤمنين في الحديث النبوي وهو أول من فتش في العراق عن الرجال وذب عن السنة وكان عابدا من الطبقة السابعة مات سنة 160.

4. أيوب بن أبي تميمة، وقيل ان اسمه كيسان السختياني يلقب أبو بكر البصري.

روى عن: ومحمد بن سيرين إبراهيم بن مرة، ، ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهري، واخرين.

روى عنه: معتمر بن سليمان , وإبراهيم بن طهمان، ، ومعمر ابن راشد وآخرون [14] قال الذهبي [15] قال شعبة ما رأيت مثله كان سيد الفقهاء، وقال بن حجر [16] ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد من الطبقة الخامسة مات سنة 131 وله خمس وستون.

5. ابي قلابة: عبد الله ابن زيد بن عمرو ويقال اسمه عامر بن نابل بن مالك بن عبيد بن علقمة بن سعد يلقب أبو قلابة الجرمي البصري [17]

روى عن: أنس بن مالك الكعبي, وأبي ثعلبة الخشني ويقال لم يسمع منه , و أنس بن مالك الأنصاري، واخرين.

روى عنه: أيوب السختياني , وأشعث بن عبد الرحمن الجرمي ، وثابت البناني, واخرون [18]

1() ينظر : تاريخ بغداد , للخطيب :9 /453 .
2() ينظر : الكاشف, لذهبي :1 /414 .
3() ينظر : تقريب التهذيب , لابن حجر : ص 221 .
4() ينظر : تهذيب التهذيب, لابن حجر :4/ 133 .
5() ينظر : تهذيب الكمال , للمزي :11 /(232 _233 _234).
6() ينظر : الجرح والتعديل , لابن أبي حاتم :4/ 266 .
7() ينظر : الكاشف, لذهبي :1 / 451 .
8() تقريب التهذيب , لابن حجر : ص 246 .
(9) ينظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر: 4/ 338.
(10) ينظر: تهذيب الكمال في اسماء الرجال، للمزي: 12/ 480، 485، 486، 488.
(11) ينظر : التاريخ الكبير، للبخاري: 5/ 399.
(12) ينظر : الكاشف، للذهبي: 485/1.
(13) ينظر : تقريب التهذيب، لابن حجر: 266.
(14) ينظر: تهذيب الكمال في اسماء الرجال، للمزي:457/3، 458، 459، 460.
(15) ينظر :الكاشف، الذهبي: 261/1.
(16) ينظر : تقريب التهذيب، ابن حجر: 117.
17() ينظر : تهذيب التهذيب, لابن حجر : 5/ 224 .
18() ينظر : تهذيب الكمال , للمزي : 14 /542 _544.

قال ابن سعد [1] كان ثقة كثير الحديث , وقال الذهبي [2]: من أئمة التابعين حديثه عن عمر وأبي هريرة وعائشة ومعاوية وسمرة في سنن النسائي وتلك مراسيل , هرب من القضاء فسكن في منطقة داريا , وقال بن حجر [3] ثقة فاضل كان كثير الإرسال من الطبقة الثالثة مات في الشام هاربا من القضاء سنة 104 وقيل بعدها.

6. ابي ثعلبة الخشني : الصحابي مشهور ,اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافا كثيرا، فقيل اسمه جرهم وقيل جرثوم ، وقيل ابن ناشب. وقيل ابن ناشم. وقيل ابن لا شر. وقيل: اسمه عمرو بن جرثوم. وقيل اسمه لا شر بن جرهم وقيل الأسود بن جرهم. وقيل جرثومة، ولم يختلفوا في صحبته ونسبه إلى خشين، وهو وائل بن النمر بن وبرة بن ثعلبة بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة، غلبت على أبي ثعلبة هذا كنيته، وكان ممن بايع تحت الشجرة ثم نزل مدينة الشام. ومات في خلافة معاوية. وقد قيل: إنه توفي سنة 75 في ولاية عبد الملك ابن مروان [4] قال ابن الكلبي: أبو ثعلبة لاشر بن جرهم، بايع رسول الله ﷺ بيعة الرضوان، وضرب له رسول الله ﷺ بسهم يوم خيبر، وأرسله رسول الله ﷺ إلى قومه فأسلموا، وأسلم أخوه عمرو بن جرهم على عهد رسول الله ﷺ [5]

المطلبُ الثالث : الحكمُ على الحديثَ.

الحديثُ ضعيفَ من اجل ابي قلابة قال ابن حجر [6] ابي قلابة لم يدرك أبا ثعلبة الخشني والله تعالى اعلم .

قال المزي [7] الحديث صحيح .

قال الترمذي [8] هذا الإسناد انقطاع عن أبي ثعلبة الخشني الصحابي مشهور بكنيته واختلف في اسمه اختلافا كثيرا.

قال الهرري [9] فهذا الحديث في أعلى درجات الصحة؛ لأنه من المتفق عليه، فالحديث: صحيح المتن بغيره، ضعيف السند، وغرضه: الاستشهاد به.

المطلب الرابع : شرح الحديث .

شريعة الإسلام شريعة التيسير، وقد تجلى ذلك في كثير من الأمور التي ليس فيها إضرار بأصول الدين، ومن ذلك الترخيص في استعمال آنية غير المسلمين بشرط تطهيرها وتنظيفها.

في هذا الحديث النبوي يقول أبو ثعلبة الخشني رضي الله عنه: سئل رسول الله ﷺ عن قدور أي: عن حكم استخدام آنية المجوس، وهم الذين يعبدون النار، فقال النبي ﷺ: أنقوها غسلا، ، واطبخوا فيها وهذا كناية عن إباحة استخدامها بعد إتمام تطهيرها وغسلها، وله سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قدور المجوس القدور أنقوها من الإنقاء غسلا أي بالغسل واطبخوا الطبخ الإنضاج اشتواء أي في قدور المجوس [10]

اعلم أن البخاري رح عقد بابا بلفظ باب آنية المجوس والميتة

وأورد فيه حديث الصحابي أبي ثعلبة وفيه أما ما ذكرت أنكم بأرض أهل الكتاب فلا تأكلوا في آنيتهم إلا أن لا تجدوا بدا فإن لم تجدوا فاغسلوا وكلوا [11]

قال الحافظ وأحسن من ذلك أنه أشار إلى ما ورد في بعض طرق الحديث منصوصا على المجوس فعند الترمذي [1]من طريق أخرى عن أبي ثعلبة سئل الرسول الله ﷺ عن قدور المجوس فقال أنقوها غسلا واطبخوا فيها.

1() ينظر : الطبقات , لابن سعد : 9/ 182 .
2() ينظر : الكاشف, لذهبي :1/ 554 .
3() ينظر : تقريب التهذيب , لابن حجر : ص 304 .
4() بنظر : الاستيعاب , لابن عبد البر:4/ 1618 , الاصابة , لابن الاثير :7/ 50 .
5() اسد الغابة , لابن حجر : 6/ 43 .
6() تهذيب التهذيب , لابن حجر : 5/ 225 .
7() تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف, المزي : مسند أبي ثعلبة الخشني : 137/9.
8() ينظر : تحفة الأحوذي, المبار كفوري : 5/ 417 .
9() ينظر : شرح سنن ابن ماجه , للهرري : 16/ 364 .
10() ينظر : تحفة الأحوذي, المبار كفوري : 5/ 417 .
11() صحيح البخاري :كتاب الذبائح والصيد_ باب القوس, 86/7(5478).

وفي لفظ من وجه آخر عن أبي ثعلبة قلت إنا نمر بهذا اليهود والنصارى والمجوس فلا نجد غير آنيتهم لفظ الحديث [2]

والحكم في آنية المجوس لا يختلف مع الحكم في آنية أهل الكتاب لأن العلة إن كانت لكونهم تحل ذبائحهم كأهل الكتاب فلا إشكال أو لا تحل فتكون الآنية التي يطبخون فيها ذبائحهم ويغرفون قد تنجست بملاقاة الميتة فأهل الكتاب كذلك باعتبار أنهم لا يتدينون باجتناب النجاسة وبأنهم يطبخون فيها الخنزير ويضعون فيها الخمر وغيرها ويؤيد الثاني ما أخرجه أبو داود والبزار عن جابر كنا نغزو مع رسول الله ﷺ فنصيب من آنية المشركين فنستمتع بها فلا يعيب ذلك علينا [3]

لفظ أبي داود [4]في رواية البزار فنغسلها ونأكل فيها, والجواب أن المراد النهي عن الأكل في آنيتهم التي كانوا يطبخون فيها لحم الخنزير ويشربون كما صرح به في رواية أبي داود وإنما نهى عن الأكل فيها بعد الغسل للاستقذار وكونها معتادة للنجاسة كما يكره الأكل في المحجمة المغسولة وأما الفقهاء فارادو مطلق آنية الكفار التي ليست مستعملة في النجاسات فهذه يكره استعمالها قبل غسلها فإذا غسل فلا كراهة فيها لأنها طاهرة وليس فيها استقذار ولم يريدوا نفي الكراهة عن آنيتهم المستعملة في الخنزير وغيره من النجاسات.

ونهى عن كل سبع ذي ناب "ونهى عن كل سبع ذي ناب"، أي: نهى عن أكل الحيوانات الضارية التي تأكل اللحوم بنابها وأسنانها، والناب واحد الأنياب، وهي مما يلي الرباعيات من الإنسان، وأراد بكل ذي ناب: ما يعدو بنابه؛ كالذئب، والأسد، والكلب، ونحوها [5]

المطلب الخامس : الاحكام والفوائد المستنبطة من الحديث.

1. لترخيص في استعمال آنية غير المسلمين بشرط تطهيرها وتنظيفها.
2. يكره استعمال أواني المشركين يعني بالمشركين الكفار سواء أهل الكتاب وغيرهم واسم المشركين يطلق على الجميع [6]
3. كراهة استعمالها إن وجد غيرها ولا يكفي غسلها في نفي الكراهة وإنما يغسلها ويستعملها إذا لم يجد غيرها.
4. المراد من النهي عن الأكل في آنيتهم التي كانوا يطبخون فيها لحم الخنزير ويشربون كما صرح به في رواية أبي داود وإنما نهى عن الأكل فيها بعد الغسل للاستقذار وكونها معتادة للنجاسة ولا تطهر ابدا.
5. قال بن حزم على ظاهريته فقال لا يجوز استعمال اواني أهل الكتاب إلا بشرطين أحدهما أن لا يجد غيره والثاني ان غسلها [7]
6. يحرم اكل لحوم ذوات الأنياب [8]

1() سنن الترمذي: ابواب السير _باب ما جاء في الانتفاع بانية المشركين, 3/ 219 (1560).
2() سنن الترمذي,ابواب الاطعمة_ باب ما جاء في الأكل في آنية الكفار,319/3 (1797).
3() ينظر : : تحفة الأحوذي, المبار كفوري : 5/ 418 .
4() سنن ابي داود: اول كتاب الاطعمة_ باب الاكل في انية اهل الكتاب والمجوس والطبخ فيها,649/5(3839).
5() ينظر : تحفة الأحوذي, المبار كفوري : 5/ 419 .
6() ينظر : البحر الرائق شرح كنز الدقائق , بابن نجيم : 8/ 232,المجموع شرح المهذب, النووي : 1/ 265.
7() ينظر : المحلى بالآثار, ابن حزم : 6/ 104 .
8() ينظر : المصدر نفسه : 65/6.

المبحث الثالث : أَبْوَابُ الصَّيْدِ عَنْ الرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
«بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَرْمِي الصَّيْدَ فَيَغِيبُ عَنْهُ»
قال الترمذي : حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: **قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْمِي الصَّيْدَ فَأَجِدُ فِيهِ مِنَ الغَدِ سَهْمِي؟ قَالَ: «إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ سَهْمَكَ قَتَلَهُ وَلَمْ تَرَ فِيهِ أَثَرَ سَبُعٍ فَكُلْ.**

المطلب الأول : تخريج الاحاديث.
اخرجه: الترمذي [1],والنسائي [2],وابن ماجه [3]

المطلب الثاني : دراسة الاسنادُ.
1. محمود بن غيلان هو: محمود بن غيلان العدوي مولاهم، يلقب أبو أحمد المروزي، سكن بغداد.
روى عن: أحمد بن صالح المصري إبراهيم ابن حبيب بن الشهيد، ، والمقرئ واخرين.
روى عنه: وإبراهيم بن أبي طالب ، وإسحاق بن إبراهيم ابن النابتي, و الجماعة سوى أبى داود وآخرون [4].
قال أبو حاتم الرازي [5]: هو ثقة ، وذكره ابن حبان: في طبقة تبع الاتباع من كتابه الثقات [6], وقال بن حجر في التهذيب: الحافظ [7] وفي التقريب: قال ثقة من الطبقة العاشرة مات سنة 239 وقيل بعد ذلك [8].
2. ابو داود : هو سليمان ابن داود بن الجارود يلقب أبو داود الطيالسي البصري [9] **روى عن:** إبراهيم بن سعد, و أبان بن يزيد العطار, وشعبة بن الحجاج, واخرين.
روى عنه: أحمد بن إبراهيم الدورقي , وإبراهيم بن مرزوق البصري، ومحمود بن غيلان المروزي, واخرون [10].

قال الخطيب [11]:«وكان حافظا مكثرا، ثقة ثبتا» , وقال الذهبي [12]:«الحافظ» , وقال ابن حجر [13]:«ثقة حافظ غلط في أحاديث من التاسعة مات سنة أربع ومائتين».

3. شعبة بن الحجاج [14].
4. ابي بشر جعفر بن إياس وهو ابن أبي وحشية اليشكري، أبو بشر جعفر بن

1() سنن الترمذي: ابواب الصيد _ باب الرجل يرمي الصيد فيغيب عنه,3/ 136, 137(1468).
2() سنن النسائي: كتاب الصيد _ في الذي يرمي الصيد فيغيب عنه,4/473 (4793)(4794)(4795).
3() سنن بن ماجه: كتاب الصيد _ باب ما جاء الصيد يغيب ليلة.2/1072(3213).
(4) ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي: 27/ 305، 306، 307، وسير أعلام النبلاء، الذهبي: 12/ 223، وتهذيب التهذيب، لابن حجر: 64/10.
(5) ينظر : الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: 8/ 291.
(6) ينظر: الثقات، لابن حبان: 202/9.
(7) ينظر : تهذيب التهذيب، لابن حجر: 64/10.
(8) ينظر : تقريب التهذيب، لابن حجر: 522.
9() ينظر : تهذيب التهذيب, لابن حجر :4/ 182.
10() ينظر : تهذيب الكمال , للمزي : 11/ 401 _402 _403 _404.
11() ينظر : تاريخ بغداد , للخطيب : 10 / 32 .
12() ينظر : الكاشف, لذهبي : 1/ 458 .
13() ينظر : تقريب التهذيب , لابن حجر : ص 250 .
(14) سبقت ترجمته في الحديث الأول .

إياس أبو بشر الواسطي بصري [1]
روى عن: أبي نضرة العبدي , وبشير بن ثابت، وحبيب بن سالم واخرين.

روى عنه: خالد بن عبد الله الواسطي , وأيوب السختياني، وهو من أقرانه، وسليمان الأعمش وآخرون [2]
قال احمد [3]: ليس به بأس ، وقال الذهبي [4]: صدوق ، وقال بن حجر [5]: ثقة من أثبت الناس في سعيد ابن جبير من الطبقة الخامسة مات سنة خمس وقيل 226.

5. سعيد ابن جبير بن هشام الأسدي مولاهم يلقب أبو محمد ويقال أبو عبد الله الكوفي [6]
روى عن: عبد الله بن عباس , وأنس بن مالك، والضحاك بن قيس الفهري واخرين.
روى عنه: المنهال بن عمر , وآدم بن سليمان ، وأسلم المنقري، وآخرون [7]
قال بن حبان [8]: كان فقيها عابدا ورعا فاضلا , وقال الذهبي [9]: أحد الاعلام, وقال بن حجر [10]: ثقة ثبت فقيه من الطبقة الثالثة عمره دون المائة سنة 95 ولم يكمل الخمسين .

6. عدي بن حاتم ابن عبد الله بن سعد بن الحشرج ، يكنى بي أبا طريف [11]
أسلم في سنة 9 وقيل سنة 10، وكان نصرانيا قبل ذلك، وثبت على إسلامه في الردة، وأحضر صدقة قومه إلى أبي بكر، وشهد فتح العراق، ثم سكن الكوفة.
ومات بعد الستين وقد أسنّ. قال خليفة: بلغ عشرين ومائة سنة. وقال أبو حاتم السجستاني: بلغ مائة وثمانين [12]

المطلب الثالث : الحكمُ على الحديثَ.
الحديث اسناده صحيح لثقة رجاله والله تعالى اعلم بذلك .
قال الترمذي [13]: الحديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم , وقال المزي [14]: الحديث حسن صحيح

المطلب الرابع : شرح الحديث .
أحل الله لعباده الطيبات وحرم عليهم الخبائث، وللصيد أحكام بينها الله ورسوله ﷺ وفي هذا الحديث يخبرنا الصحابي عدي بن حاتم الطائي رضي الله عنه أنه سأل رسول الله ﷺ ثم سأل عدي رضي الله عنه رسول الله ﷺعن الصيد كذا في المرقاة [15]: إذا علمت أن سهمك قتله ولم تر فيه أثر سبع فكل, قال بن الملك [16]: يا رسول الله: أرمي الصيد، فأجد فيه من الغد سهمي؟ قال: إذا علمت أن سهمك قتله، ولم تر فيه أثر سبع، فكل": وإن رأيت فيه أثر سبع، فلا تأكل؛ لأنه لا يعلم سبب قتله يقينا.

(1) ينظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر: 2/ 83.
(2) ينظر: تهذيب الكمال في اسماء الرجال، للمزي:5 / 5، 6.
(3) ينظر : العلل ومعرفة الرجال، لأحمد رواية ابنه عبد الله: 2/ 495.
(4) ينظر : الكاشف، للذهبي: 293/1.
(5) ينظر : تقريب التهذيب، لابن حجر: 139.
(6) ينظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر: 11/4.
(7) ينظر: تهذيب الكمال في اسماء الرجال، للمزي: 10 /358، 359،360.
(8) ينظر : الثقات، لابن حبان: 4/ 275.
(9) ينظر : الكاشف، للذهبي: 433/1.
(10) ينظر : تقريب التهذيب، لابن حجر: 234.
11() ينظر : الاستيعاب , لابن عبد البر : 3/ 1057 , تهذيب الكمال , للمزي :19 /524 .
12() اسد الغابة , لابن حجر :4/ 7 , الاصابة , لابن اثير :4/ 388 .
13() سنن الترمذي: ابواب الصيد_ باب الرجل يرمي الصيد فيغيب عنه,3/ 136, 137(1468
14() تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف, المزي : مسند عدي بن حاتم الطائي : 7/ 274 .
15() ينظر : مرقاة المفاتيح , ملا علي القاري : 6/ 2653 .
16() ينظر : شرح المصابيح , لابن الملك: 4/ 500 .

قال الهرري [1]: إذا وجدت فيه أي: في ذلك الصيد سهمك الذي رميته به ثابتًا مستقرًا ولم تجد فيه أي: في ذلك الصيد شيئًا من الأثر غيره أي: غير سهمك فكله أي: فكل ذلك الصيد؛ لأنه حلال لك؛ لأنه إنما مات بسهمك.

المطلب الخامس : الاحكام والفوائد المستنبطة من الحديث .

1. أحل الله لعباده الطيبات وحرم عليهم الخبائث.
2. وللصيد أحكام بينها الله ورسوله ﷺ.

الخاتمة

الحديث النبوي الشريف والسنة النبوية المطهرة من الأمور الدينية التي تحتاج إلى الفهم والتعمق في معانيها والإحاطة بكلّ ما قاله النبي عليه الصلاة والسلام وفي هذا البحث تمّ الإشارة إلى العديد من المواضيع التي تخص الحديث الشريف من حيث عددها والرواة وطريقة التحقق من صحة الحديث وغير ذلك، وكلّ الأمل أن يكون الجهد المبذول في البحث ذا أهمية وفائدة لكلّ قارئ يلتمس الحصول على العلم والمعرفة والمعلومة فيما يخص الحديث

المصادر والمراجع:

القران الكريم

1. الموسوعة الفقهية الكويتية ,صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت ,عدد الأجزاء: ٤٥ ,الطبعة: من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ الطبعة الثانية، دار السلاسل – الكويت, الأجزاء ٢٤ - ٣٨: الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة – مصر.
2. المفاتيح في شرح المصابيح , المؤلف: الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزَّيْدَانيُّ الكوفي الضَّرِيرُ الشِّيرازيُّ الحَنَفيُّ المشهورُ بالمُظْهِري ت ٧٢٧ هـ , تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب , الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية , الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م .
3. المحلى بالآثار المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي [الظاهري] ,المحقق: عبدالغفار سليمان البنداري ,الناشر: دار الفكر - بيروت , الطبعة: بدون طبعة .
4. لسان العرب , المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى ت ٧١١هـ , الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين , الناشر: دار صادر – بيروت ,الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.
5. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ,المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي ت ٧٤٨هـ المحقق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
6. عمدة القاري شرح صحيح البخاري ,المؤلف: بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العينى ت ٨٥٥ هـ ,عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه: شركة من العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، لصاحبها ومديرها محمد منير عبده أغا الدمشقي ,وصوَّرتها دور أخرى: مثل دار إحياء التراث العربي، ودار الفكر – بيروت .
7. العلل ,المؤلف: علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء المديني، البصري، أبو الحسن ت ٢٣٤ هـ ,المحقق: محمد مصطفى الأعظمي [ت ١٤٣٩ هـ] ,الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت ,الطبعة: الثانية، ١٩٨٠.
8. الطبقات الكبير ,المؤلف: محمد بن سعد بن منيع الزهري ت ٢٣٠ هـ ,المحقق: الدكتور علي محمد عمر ,الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة - جمهورية مصر العربية ,الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

1() ينظر : شرح سنن ابن ماجه , للهرري : 19/ 50 .

9. صحيح مسلم ,المؤلف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ٢٠٦ - ٢٦١ هـ المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي ,الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة ثم صورته دار إحياء التراث العربي ببيروت، وغيرها, عام النشر: ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م .
10. صحيح البخاري :أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري الجعفي تحقيق: جماعة من العلماء الطبعة: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١ هـ، بأمر السلطان عبد الحميد الثاني ثم صَوّرها بعنايته: محمد زهير الناصر، وطبعها الطبعة الأولى عام ١٤٢٢ هـ
11. شرح مصابيح السنة للإمام البغوي , المؤلف: محمَّدُ بنُ عزِّ الدِّينِ عبدِ اللطيف بنِ عبد العزيز بن أمين الدِّين بنِ فِرِشْتَا، الرُّوميُّ الكَرمانيّ، الحنفيُّ، المشهور بـ ابن المَلَك ت ٨٥٤ هـ . تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب , الناشر: إدارة الثقافة الإسلامية , الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م .
12. شرح سنن ابن ماجة المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه» و «القول المكتفى على سنن المصطفى» , المؤلف: محمد الأمين بن عبد الله بن يوسف بن حسن الأُرمي العَلَوي الأثيوبي الهَرَري الكري البُوَيطي , مراجعة لجنة من العلماء هاشم محمد علي حسين مهدي , الناشر: دار المنهاج، المملكة العربية السعودية – جدة , الطبعة: الأولى، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م .
13. السيرة النبوية من البداية والنهاية لابن كثير , المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن كثير ٧٠١ - ٧٧٤ هـ , تحقيق: مصطفى عبد الواحد [على مخطوطتين، وطبعة السعادة من البداية والنهاية] , الناشر: عيسى البابي الحلبي، القاهرة , عام النشر: ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٦ م .
14. سير أعلام النبلاء ,المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي ت ٧٤٨هـ ,الناشر: دار الحديث- القاهرة الطبعة: ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م .
15. سنن الترمذي , المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى ت ٢٧٩هـ , تحقيق وتعليق: , أحمد محمد شاكر جـ ١، ٢ , ومحمد فؤاد عبد الباقي جـ ٣ , وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف جـ ٤، ٥ , الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر , الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م ,
16. سنن ابن ماجه ت الأرناؤوط ,المؤلف: أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني ٢٠٩ - ٢٧٣ هـ ,المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله ,الناشر: دار الرسالة العالمية ,الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م
17. الحيوان , المؤلف: عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ ت ٢٥٥هـ , الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت , الطبعة: الثانية، ١٤٢٤ هـ .
18. الجرح والتعديل ,المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم ت ٣٢٧هـ ,الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن – الهند , دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.
19. الجامع الكبير سنن الترمذي ,المؤلف: أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي ت ٢٧٩ هـ , حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: بشار عواد معروف ,الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت , الطبعة: الأولى، ١٩٩٦ م .
20. الثقات : محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي ت ٣٥٤ هـ ,طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية ,الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند ,الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣
21. تهذيب الكمال في أسماء الرجال المؤلف: جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي ٦٥٤ - ٧٤٢ هـ حققه وضبط نصه وعلق عليه: د بشار عواد معروف ,الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت ,الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٤١٣ هـ ١٩٨٠ - ١٩٩٢ م .
22. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢هـ ,الناشر: دار الكتب العلمية , الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ. ١٩٨٩م.

23. تقريب التهذيب: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢هـ ,المحقق: محمد عوامة ,الناشر: دار الرشيد – سوريا ,الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.
24. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ,المؤلف: جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي ت ٧٤٢هـ ,المحقق: عبد الصمد شرف الدين , طبعة: المكتب الإسلامي، والدار القيّمة ,الطبعة: الثانية: ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
25. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي, أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري ت ١٣٥٣هـ ,الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت
26. تاريخ بغداد ,المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي ت ٤٦٣هـ ,المحقق: الدكتور بشار عواد معروف ,الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت , الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م .
27. البحر الرائق شرح كنز الدقائق , المؤلف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري ت ٩٧٠ هـ , وفي آخره: "تكملة البحر الرائق" لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري ت بعد ١١٣٨ هـ , وبالحاشية: "منحة الخالق" لابن عابدين , الطبعة: الثانية , عدد الأجزاء:٨ .
28. الإصابة في تمييز الصحابة ,المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢هـ ,تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض ,الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت ,الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ .
29. أسد الغابة في معرفة الصحابة ,المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير ت ٦٣٠هـ ,المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود ,الناشر: دار الكتب العلمية ,الطبعة: الأولى سنة النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٤ م .
30. الاستيعاب في معرفة الأصحاب ,المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي ت ٤٦٣هـ ,المحقق: علي محمد البجاوي ,الناشر: دار الجيل، بيروت ,الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م .
31. الاختيار لتعليل المختار , المؤلف: عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي , عليه تعليقات: محمود أبو دقيقة من علماء الحنفية ومدرس بكلية أصول الدين سابقا , الناشر: مطبعة الحلبي – القاهرة , وصورتها دار الكتب العلمية - بيروت، وغيرها , تاريخ النشر: ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م .
32. مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار , جمال الدين، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفَتَّنِي الكجراتي ت ٩٨٦هـ ,الناشر: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية , الطبعة: الثالثة، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧م .

الخاتمة

الحديث النبوي الشريف والسنة النبوية المطهرة من الأمور الدينية التي تحتاج إلى الفهم والتعمق في معانيها والإحاطة بكلّ ما قاله النبي عليه الصلاة والسلام وفي هذا البحث تمّ الإشارة إلى العديد من المواضيع التي تخص الحديث الشريف من حيث عددها والرواة وطريقة التحقق من صحة الحديث وغير ذلك، وكلّ الأمل أن يكون الجهد المبذول في البحث ذا أهمية وفائدة لكلّ قارئ يلتمس الحصول على العلم والمعرفة والمعلومة فيما يخص الحديث النبوي .

واسال الله ان يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم، وان يوفقنا لعمل الخير. وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين.